

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٩٠ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٩/٢٩

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤ د) بمساحة (٤٥١) فدان
بالم منطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر
المخصصة لشركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه

وسمتها التجارية هاي لايف للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكملا

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولا تحته التنفيذية :

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمرانية :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية
الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٤ د) بمساحة (٦٦,٦٦م^٢) بما يعادل (٥١,٤ فدان) بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال للسادة/ شركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاى لايف للتنمية العمرانية :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٦ لقطعة رقم (٤ د) بمساحة (٦٦,٦٦م^٢) بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر المخصصة لشركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاى لايف للتنمية العمرانية :

وعلى الطلب المقدم من السيد/ تامر محمد عبد العزيز عن شركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاى لايف للتنمية العمرانية الوارد برقم (٤٤٤٨٥) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢ بشأن طلب الموافقة على طلب مراجعة واستصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض رقم (٤ د) بمساحة (٦٦,٦٦م^٢) بما يعادل (٥١,٤ فدان) بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال مرفقاً به لوحة المخطط العام - تفويض المكتب الاستشاري :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٣/٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاى لايف للتنمية العمرانية لقطعة الأرض رقم (٤ د) بمساحة (٦٦,٦٦م^٢) بما يعادل (٥١,٤ فدان) بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر:

وعلى الطلب المقدم من شركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاى لايف للتنمية العمرانية الوارد برقم (٤١٠٤٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٦ مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع عاليه :

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع :

وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق أكتوبر الوارد برقم (٤١٤٧١) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٩ مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمخطط العام المطلوب للمشروع بعد التوقيع ومرفقاً به كامل موقف الأرض :

وعلى كتاب شركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاي لايف للتنمية العمرانية الوارد برقم (٤١٣٣٦٣) والتضمن التعهدات المطلوبة :

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٤ :

وعلى النوتة الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى الخاصة بالمشروع والمعتمد من الهيئة :

وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة والتضمن سداد الشركة للقسط الأول وفائدة تأخير (٪٣) :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة حدائق أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاي لايف للتنمية العمرانية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤ د) بمساحة ٦٦٠.٦٦ م٢ بما يعادل ٥١ فدان بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر المخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكمال ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيد د.مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٤) بمساحة ٥١ ، ٤ فدان بما يعادل ٦٦.٦٦ م٢ (ثمانية عشر ألفاً وتسعمائة وستة وعشرون متراً مربعاً و٦٦/١٠٠ من المتر المربع) بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر والمحخصة لشركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هاى لايف للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٤/٣/٢٠٢١ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ويشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة ١١ من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض رقم (٤٤)
 بمساحة ٦٦,٦٦ م٢ بما يعادل (٤,٥١ فدان)
 بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر
 المخصصة لشركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه
 وسمتها التجارية هاي لايف للتنمية العمرانية
 إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٦٦,٦٦ م٢ بما يعادل
 ٤,٥١ فدان .

مكونات المشروع :

يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للاسكان ٢,٢٥٣ فدان بما يعادل (٣٣,٣٣ م٢) وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
 يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للخدمات (٥٤,٠ فدان) أي ما يعادل (٥٧,٥٢ م٢) وتمثل نسبة (١١,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
 يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاه (٣٤١,٠ فدان) بما يعادل (٥٣,١٤٣٠ م٢) وتمثل نسبة (٧,٥٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
 يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للطرق وانتظار السيارات (٩٥٢,٠ فدان) بما يعادل (٩٩٩,٥ م٢) وتمثل نسبة (٢١,١٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
 يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية (٤٢,٠ فدان) بما يعادل (٨,١٧٦٥ م٢) وتمثل نسبة (٩,٣٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٢,٢٥٣ فدان بما يعادل ٩٤٦٣ م٢ وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

إجمالي عدد أماكن الانتظار المطلوب لتوفيرها	معدل انتظار السيارات		إجمالي المساحة البنائية (BUA)	إجمالي مساحة الأدوار المتكررة شاملة البروزات	مساحة الدور المتكرر بالبروزات	إجمالي مساحات الدور الأرضي (FP) م٢	عدد الأدوار	إجمالي عدد الوحدات بالنمذاج	تكرار النمذاج	عدد الوحدات بالنمذاج	المتوسط التموزج
	عدد السيارات لكل وحدة	متوسط مساحة الوحدة									
٩٦	/ ٢	من ١٢٠ - ٢٠٠ م٢	٦٤٢٨٠٠٧	٤٩٣٣٠١٧	١٦٤٤٠٣٩	١٤٩٤٠٩		٤٨	١	٤٨	أ
٣٢	/ ٢	من ١٢٠ - ٢٠٠ م٢	٢١٧٩٠٤٠٥	١٦٧٢٠٥٦	٥٥٧٠٥٢	٥٦٠٨٤٥		١٦	١	١٦	ب
٣٢	/ ١	أقل من ١٢٠ م٢	٤٧٤٢٠٠٤	٣٦٣٩٠٢٤	١٢١٣٠٨	١١٠٢٠٨		٣٢	١	٣٢	ج
٤٨	/ ١	أقل من ١٢٠ م٢	٦٩٩٦٠٦١	٥٣٦٩٠٤٩	١٧٨٩٠٨٣	١٦٢٧٠١٢		٤٨	١	٤٨	د
٢٠٨			٢٠٣٤٦٠١٢٥	١٥٦١٤٠٤٦		٤٧٣١٠٦٦٥		١٤٤			الإجمالي

إجمالي المسطحات البنائية للمشروع (BUA) المسموحة = نسبة البناء المسموحة للإسكان × نسبة أراضي الإسكان × عدد الأدوار × مسطح قطعة الأرض = (١٨٩٢٦,٦٦ م٢) غير شاملة البروزات .
 = (٢٠٣٤٦,١٥ م٢) شاملة البروزات .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الإسكان :

نسبة الأرض المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من مساحة أرض المشروع .
 المساحة المسموحة بالبناء عليها لا تزيد عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به (أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل القوات المسلحة وبالأشطحة المصرح بها لدور البدرورم (مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكية - انتظار سيارات).

يسمح بإقامة مراافق خدمات دور السطح بما لا يتتجاوز (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

المسافة بين العمارت لا تقل عن (٦) أمتار للواجهات الجانبية المصمتة وفي حالة وجود فتحات لا تقل المسافة عن (٨) أمتار.

المسافات بين عمارت المشروع وفيلات أى مشروع مجاور إن وجد لا تقل عن (٥٠) متر شاملة عروض الطرق والارتدادات.

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للقرار الوزارى رقم ٦٧٠ لسنة ٢٠٢٠ وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات مع الالتزام بالأكثر قيداً . الالتزام بأن تكون مداخل وخارج البدرورمات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية والكود المصرى للجراجات وبما لا يتعارض مع أماكن انتظار السيارات السطحية وممرات المشاه .

ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :

يبلغ إجمالي مساحة الأرضى المخصصة للخدمات (٥٤ . ٠ فدان) أى ما يعادل ٢٢٦٧,٥ م^٢ وتمثل نسبة (١١,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ملاحظات	النسبة البنائية	المساحة		منطقة الخدمات
		فدان	متر مربع	
	يتم الالتزام بالنسبة البنائية حسب نوع كل خدمة طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة	٠,٥٣٨	٢٢٥٨,٥	خدمة
مسطح غرفة الأمن الواحدة بعد أقصى ٩ م ^٢		٠,٠٠٢	٩	غرفة أمن F.P)
		٠,٥٤٠	٢٢٦٧,٥	

تلتزم الشركة بتحديد واعتماد عناصر مناطق الخدمات خلال المهلة المحددة لتنفيذ المشروع وطبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ على أن يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لكل خدمة .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

نسبة الأرضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة أرض المشروع .

الردد (٦) أمتار من جميع الجهات كحد أدنى .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) وفقاً لاشتراطات مناطق الخدمات بالمشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة .

الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للقرار الوزارى رقم ٦٧٠ لسنة ٢٠٢٠ فيما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية والكود المصرى للجراجات فيما لا يتعارض مع أماكن انتظار السيارات السطحية وممرات المشاه .

استخدام البدرومات بالأنشطة المصرح بها بالهيئة (انتظار سيارات - أعمال كهروميكانيكية - مخازن غير تجارية) .

ثالثاً - المقتنات المائية :

أقصى كمية مياه مقررة للمشروع (م³/يوم)	المقن المائي (ل/م²/يوم)	إجمالي المسطحات البنائية المسموح بها (BUA) م²	معامل الاستغلال
١٠٨,٠٧	٥,٧١	١٨٩٢٦,٦٦	١

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع : (أرضي + ٣ أدوار متكررة) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل القوات المسلحة ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكملاً) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي بالنسبة للمباني السكنية و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضي بالنسبة للمباني الخدمية ووفقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٩٠ .
- ٥ - تتولى شركة ماهر حسن حجازى جمعة وشريكه وسمتها التجارية هايف للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاه وتنفيذ البردورات والأرصفة والتليليات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تلتزم الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بتوفير المياه لزوم البحيرات والتوافير بمعرفتها ، ودون طلب أى مقدنات مائية إضافية من جهاز المدينة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بأخذ الموافقات الازمة من جهات الاختصاص (الدفاع المدني.... إلخ) .
- ١٣ - تعهد الشركة بعدم استخدام البدرورمات لغير الأنشطة المذكورة (انتظار سيارات - أعمال كهروميكانيكية- مخازن غير تجارية) .
- ١٤ - تعهد الشركة واستشاري المشروع بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً لللوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أية تبعات طبقاً لذلك فى ضوء النوتة الحسابية المعتمدة للمشروع .
- ١٥ - يتم الالتزام بتوفير موافق انتظار سيارات وطبقاً للقرار الوزارى رقم ٦٧٠ لسنة ٢٠٢٠ وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٦ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته ، والقواعد والاشتراطات المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

طرف ثان
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)

العنوان

